

مواصفات الدستور الغذائي للشايوت

(CODEX STAN 216-1999)

1- تعريف المنتجات

تنطبق هذه المواصفات على الأصناف التجارية للشايوت المستنبت من *Sechium edule* (Jacq.) Sw. من فصيلة *Cucurbitaceae* التي تقدم طازجة للمستهلك بعد التجهيز والتعبئة. ويُستثنى منها ما هو مخصص للأغراض الصناعية.

2- الأحكام المتعلقة بالجودة

1-2 الشروط الدنيا

يتوجب في جميع الفئات، وrehناً بالأحكام الخاصة بكل فئة ودرجة السماح المقبولة، أن تكون ثمار الشايوت كما يلي:

- كاملة؛
- سليمة، وتُستبعد المنتجات المتضررة من التعطن أو التلف بصورة تجعلها غير صالحة للاستهلاك؛
- نظيفة، خالية عملياً من أي مادة غريبة ظاهرة؛
- خالية عملياً من الآفات التي تؤثر على المظهر العام للمنتج؛
- خالية عملياً من الضرر الناجم عن الآفات؛
- خالية من الرطوبة الخارجية غير الطبيعية باستثناء التكثف بعد الإخراج من التخزين البارد؛
- خالية من أي رائحة غريبة و/أو مذاق غريب؛
- متماسكة؛
- طازجة في مظهرها؛
- خالية من الأضرار التي تسببها الحرارة المنخفضة؛
- خالية عملياً من الرضوض؛
- خالية من الأضرار التي يسببها التعرض للشمس؛
- خالية من التليف؛
- خالية من الأشواك الشديدة؛
- خالية من علامات التبرعم الظاهرة.

عدلت في 2005، 2011

1-1-2 يجب أن تكون الشايوت قد بلغت درجة ملائمة من النمو والنضج وفقا للمعايير الخاصة بالصنف والمنطقة التي نمت فيها.

ويجب أن يكون نمو ثمرة الشايوت وحالتها مما يمكنها من:

- تحمل عمليات النقل والمناولة؛
- الوصول بحالة مرضية إلى الوجهة المقصودة.

2-2 التصنيف

يصنف الشايوت في ثلاث فئات معرفة أدناه.

1-2-2 الفئة "المتازة"

يجب أن يكون الشايوت في هذه الفئة عالي الجودة. وأن تتوفر فيه الخصائص المميزة للصنف و/ أو النوع التجاري. ويجب أن يكون خاليا من العيوب باستثناء عيوب سطحية طفيفة جدا شريطة ألا تؤثر هذه العيوب على المظهر العام للمنتج ونوعيته وجودة الحفظ والعرض في العبوة.

2-2-2 الفئة الأولى

يجب أن يكون الشايوت في هذه الفئة عالي الجودة. وأن تتوفر فيه الخصائص المميزة للصنف و/ أو النوع التجاري. بيد أنه يمكن السماح بالعيوب الطفيفة التالية شريطة ألا تؤثر على الشكل العام للمنتج ونوعيته وجودة الحفظ والعرض في العبوة:

- عيوب طفيفة في الشكل أي مُعلم بوجود حزوز طولية خفيفة وانبعاجات خفيفة؛
- عيوب طفيفة في اللون بحيث لا تتجاوز 25 في المائة من مساحة السطح الكلية؛
- عيوب طفيفة في القشرة لا تتجاوز 3 سم².

ويجب ألا تؤثر تلك العيوب بأي حال من الأحوال على لبّ الثمرة.

3-2-2 الفئة الثانية

تشمل هذه الفئة الشايوت غير المؤهل لأن يدرج في الفئتين الأعلى ولكنه يفي بالشروط الدنيا المذكورة في الفقرة 1-2 أعلاه. بيد أنه يمكن السماح بالعيوب الآتية شريطة أن يحتفظ الشايوت بخصائصه الأساسية من ناحية النوعية وجودة الحفظ والعرض:

- عيوب طفيفة في الشكل أي مُعلم بوجود حزوز طولية خفيفة وانبعاجات خفيفة؛
- عيوب طفيفة في اللون بحيث لا تتجاوز 35 في المائة من مساحة السطح الكلية؛

- عيوب طفيفة في القشرة لا تتجاوز 5 سم².

ويجب ألا تؤثر تلك العيوب بأي حال من الأحوال على لبّ الثمرة.

3- الأحكام الخاصة بالحجم

يُحدد الحجم بالوزن أو بالطول على أن يكون أدنى وزن 200 غرام أو أدنى طول 12 سنتيمتراً وفقاً للجدول

التالي:

الطول (بالسنتيمتر)	الوزن (بالغرام)	رمز الحجم
12 - 14	200 - 300	ألف
15 - 16	301 - 400	باء
> 16	401 - 500	جيم
	> 500	دال

ويجب ألا يتجاوز الفرق بين وزن كل ثمرة في فئة الحجم دال 150 غراماً.

4- الأحكام المتعلقة بالمسموح به

يمكن التسامح في الجودة والحجم في كل عبوة إذا كان المنتج لا يفي بالاشتراطات المحددة للفئة

المبيّنة.

1-4 التسامح في الجودة

1-1-4 الفئة "المتازة"

خمسة في المائة من حيث العدد أو الوزن من الشايوت الذي لا يفي بالاشتراطات الخاصة بالفئة

ولكنه يفي باشتراطات الفئة الأولى أو يدخل، استثناءً، في حدود المسموح به لتلك الفئة.

2-1-4 الفئة الأولى

عشرة في المائة من حيث العدد أو الوزن من الشايوت الذي لا يفي بالاشتراطات الخاصة بالفئة ولكنه

يفي باشتراطات الفئة الثانية أو يدخل، استثناءً، في حدود المسموح به لتلك الفئة.

4-1-3 الفئة الثانية

عشرة في المائة من حيث العدد أو الوزن من الشايوت الذي لا يفي بالاشتراطات الخاصة بالفئة ولا بالحد الأدنى من الاشتراطات، باستثناء المنتج المتضرر من التعطن أو غير ذلك من التلف الذي يجعله غير صالح للاستهلاك.

2-4 حدود التسامح في الحجم

المسموح به في الحجم بالنسبة لكافة الفئات هو 10 في المائة من حيث العدد أو الوزن من الشايوت وهو ما يناظر الحجم الذي يزيد أو ينقص مباشرة عما هو مشار إليه على العبوة.

5- الأحكام المتعلقة بطريقة العرض

1-5 التماثل

يجب أن تكون محتويات كل عبوة متماثلة وتحتوي على الشايوت فقط ومن نفس المنشأ والصفن و/ أو النوع التجاري والنوعية والحجم واللون. ويجب أن يمثل الجزء المرئي من محتويات العبوة كل محتويات العبوة.

2-5 التعبئة

يجب تعبئة الشايوت بطريقة تحمي المنتج على النحو الصحيح. ويجب أن تكون المواد المستخدمة داخل العبوة جديدة¹ ونظيفة وجيدة بما يحول دون التسبب بأي ضرر خارجي أو داخلي بالمنتج. ويُسمح باستخدام مواد، وبوجه خاص الورق أو الدمغات التي تحمل المواصفات التجارية، شريطة أن يتم الطبع أو التوسيم بحبر أو غراء غير سام.

ويجب أن تُعبأ ثمار الشايوت في كل عبوة بالامتثال للمدونة الدولية لممارسات تعبئة ونقل الفاكهة والخضروات الطازجة الموصى بها (CAC/RCP 44-1995).

1-2-5 وصف العبوات

يجب أن تفي العبوات بمواصفات النوعية والنظافة الصحية والتهوية والمقاومة التي تضمن مناولة ثمار الشايوت وشحنها وحفظها بالطريقة المناسبة. ويجب أن تكون العبوات خالية من أي مواد أو روائح غريبة.

¹ لأغراض هذه المواصفات، تشمل هذه المواد مواد تم إعادة استخدامها في غذاء نوعي.

6- العلامات أو التوسيم

1-6 العبوات المخصصة للمستهلك

بالإضافة لمتطلبات "مواصفات الدستور الغذائي العامة لوضع علامات الأغذية المعلبة" (CODEX STAN 1-1985)، تطبق الأحكام المحددة التالية:

1-1-6 طبيعة المنتج

إذا لم يكن المنتج مرئياً من خارج العبوة، فينبغي أن يُذكر في بطاقات التوسيم الموضوعة على كل عبوة اسم المنتج ويمكن أن يوضع اسم الصنف.

2-6 العبوات غير المخصصة لتجارة التجزئة

يجب أن تحمل كل عبوة الخصائص التالية بأسطر مكتوبة مجمعة في نفس الجهة حيث توضع العلامات بشكل مقروء ويتعذر محوها وظاهرة للعيان من الخارج، أو في المستندات المصاحبة للشحنة.

1-2-6 تحديد الهوية

اسم وعنوان المصدر و/ أو المعبئ و/أو المرسل. رمز تحديد الهوية (اختياري)².

2-2-6 طبيعة المنتج

اسم المنتج إذا لم تكن المحتويات مرئية من الخارج. اسم الصنف أو النوع التجاري (اختياري).

3-2-6 منشأ المنتج

بلد المنشأ، وعلى أساس اختياري المنطقة التي أنتجته أو اسم المكان الوطني أو الإقليمي أو المحلي.

4-2-6 تحديد الهوية التجارية

- الفئة؛
- الحجم (رمز الحجم أو الوزن أو الطول الأدنى والأقصى بالغمات أو المليمترات على التوالي)؛
- الوزن الصافي (اختياري)؛

5-2-6 علامة التفتيش الرسمية (اختياري)

² تتطلب التشريعات القطرية لعدد من البلدان الإعلان الصريح عن الاسم والعنوان. غير أنه ينبغي الإشارة إلى المرجع "المعبئ و/أو المرسل (أو المختصرات المعادلة)" على مقربة من علامة الرمز في حال استعمال علامة رمز.

7- الملوثات

1-7 يمثل المنتج الذي تغطيه هذه المواصفات للمستويات القصوى للمواصفات العامة للدستور فيما يتعلق بالمواد الملوثة والمواد السمية في الأغذية (CODEX STAN 193-1995).

2-7 يمثل المنتج الذي تغطيه هذه المواصفات للحدود القصوى لمخلفات مبيدات الآفات التي تحددها هيئة الدستور الغذائي.

8- النظافة الصحية

1-8 يوصى بأن يجري إعداد ومناولة المنتج الذي تغطيه أحكام هذه المواصفات وفقاً للبنود المتصلة بالموضوع من المدونة الدولية للممارسات الموصى بها - المبادئ العامة للنظافة الصحية للأغذية (CAC/RCP 1-1969)، ومدونة ممارسات النظافة الصحية فيما يتعلق بالثمار والخضر الطازجة (CAC/RCP 53-2003) وغير ذلك من نصوص الدستور الغذائي مثل مدونة ممارسات النظافة الصحية ومدونة الممارسات.

2-8 وينبغي أن يمثل المنتج لأي معايير ميكروبيولوجية محددة وفقاً لمبادئ وضع المعايير الميكروبيولوجية وتطبيقها في ميدان الأغذية (CAC/GL 21-1997).